

وعلى القانون رقم ١٨٧ لسنة ١٩٥٥ في شأن قبول النازل الصادر من الشركة المصرية للأراضي والمباني إلى آخرين عن استغلال منطقة قصر المتره واستصلاح منطقة المقطم وتعديها ؛  
وعلى ما عرضه وزير الإسكان والمرافق ؛  
وعلل موافقة مجلس الرياسة ؛

**قرر :**

مادة ١ - يعين السيد الدكتور شفيق حامد الصدر وكيل وزارة الإسكان والمرافق مندوباً للحكومة بالشركة المساهمة المصرية للتعير والإنشاءات السياحية في المتره والمقطم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلل وزير الإسكان والمرافق تنفيذه ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٢ رجب سنة ١٣٨٢ (٢٠ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٤٧٨ لسنة ١٩٦٢

تعيين وكيل لوزارة العدل

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٩ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٩ في شأن السلطة القضائية ؛

وبعد استطلاع رأى مجلس القضاء الأعلى وموافقة مجلس الرياسة ؛

**قرر :**

مادة ١ - هيئ السيد / محمد عبد السلام المستشار بمحكمة النقض والمستشار مديرًا عاماً للتفتيش القضائي وكيلًا لوزارة العدل ويعين بصفة شخصية مرتبة الحالي وقدره ١٧٠٠ جنيه في السنة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ؛  
صدر براسة الجمهورية في ٢٣ رجب سنة ١٣٨٢ (٢٠ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٤٥٧ لسنة ١٩٦٢

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظم اتحادات بالجمهورية العربية المتحدة والقانون المعدل له ؛

وعلل موافقة مجلس الرياسة ؛

**قرر :**

مادة ١ - يعين السيد الدكتور مصطفى كمال حلس الأستاذ المساعد بكلية الهندسة بجامعة عين شمس أميناً للمجلس الأعلى للجامعات بالإضافة إلى عمله بكلية الهندسة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٢٣ رجب سنة ١٣٨٢ (٢٠ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٤٧٧ لسنة ١٩٦٢

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة والقوانين المعدلة له ؛

وعلل القانون رقم ٥٦٥ لسنة ١٩٥٤ في شأن التماقيد على استغلال منطقة قصر المتره وبقع أراضي بمنطقة المعون واستصلاح منطقة المقطم ؛